

Distr.  
GENERAL

S/RES/1000 (1995)  
23 June 1995

## الجمعية العامة



القرار ١٠٠٠ (١٩٩٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٥٤٧ المعقودة في  
٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٥

إن مجلس الأمن،

إذ يرحب بتقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥  
(Add.1 S/1995/488)

وإذ يحيط علما بتوصيته بأن يمدد مجلس الأمن ولاية قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص  
لفترة أخرى مدتها ستة أشهر،

وإذ يلاحظ أن حكومة قبرص قد وافقت على ضرورة الإبقاء على القوة في قبرص بعد  
٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ نظرا إلى الظروف السائدة في الجزيرة،

وإذ يعيد تأكيد قراراته السابقة ذات الصلة بشأن قبرص، ولا سيما القرار ١٨٦ (١٩٦٤) المؤرخ ٤  
آذار/مارس ١٩٦٤ والقرار ٩٦٩ (١٩٩٤) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ يعرب عن القلق لعدم إحرار أي تقدم نحو إيجاد حل سياسي نهائي،

وإذ يلاحظ أنه لم يتحقق أي تقدم بشأن توسيع نطاق اتفاق الإلقاء المعقود في عام ١٩٨٩،

وإذ يلاحظ أيضا أن استعراضا للحالة بشأن بعثة المساعي الحميدة التي يضطلع بها الأمين العام  
في قبرص ما زال جاريا، وإذ يتطلع إلى تلقي تقرير نهائي في وقت ملائم،

١ - يقرر تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص لفترة أخرى تنتهي  
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

٢ - يطلب إلى السلطات العسكرية على كلا الجانبين أن تكفل عدم وقوع أي حوادث على طول  
المنطقة العازلة وأن تمد يد التعاون التام إلى قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام إبقاء هيكيل وقوام قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص قيد الاستعراض لإمكان إعادة تشكيل هيكيلها، آخذًا في الاعتبار الآثار التي يمكن أن تترتب على عقد اتفاق بشأن توسيع نطاق اتفاق الإلقاء المعقود في عام ١٩٨٩:

٤ - يعرب عن القلق إزاء تحديد القوات العسكرية في جمهورية قبرص والارتفاع بمستواها وعدم إحراز تقدم نحو تخفيض عدد القوات الأجنبية تخفيضا ملمسا في جمهورية قبرص، ويحدث مرة أخرى كل من يعنيه الأمر على الالتزام بذلك التخفيض وعلى تخفيض نفقات الدفاع في جمهورية قبرص للمساعدة على استعادة الثقة بين الطرفين وكخطوة أولى في سبيل انسحاب القوات غير القبرصية على النحو الوارد وصفه في مجموعة الأفكار (S/24472، المرفق)، ويطلب إلى الأمين العام تشجيعبذل الجهد في هذا الاتجاه:

٥ - يعرب عن القلق أيضًا إزاء إخفاق السلطات العسكرية على كلا الجانبين في اتخاذ تدابير متبادلة لحظر الذخيرة الحية أو الأسلحة بخلاف الأسلحة الشخصية على طول خطوط وقف إطلاق النار والعمل أيضًا على حظر إطلاق نيران الأسلحة في حدود دائرة السمع أو البصر من المنطقة العازلة، ويطلب إلى تلك السلطات الدخول في مناقشات مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص بشأن هذه المسألة وفقاً للفقرة ٣ من القرار ٨٢٩ (١٩٩٣) المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٣:

٦ - يأسف لعدم التوصل إلى اتفاق بشأن توسيع نطاق اتفاق الإلقاء المعقود في عام ١٩٨٩ ليشمل جميع قطاعات المنطقة العازلة حيث يقترب الجانبان من بعضهما ببعضًا اقتراباً شديداً، ويطلب إلى السلطات العسكرية على كلا الجانبين التعاون على وجه الاستعجال مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص تحقيقاً لهذه الغاية:

٧ - يحيث زعماء كلتا الطائفتين على تشجيع التسامح والمصالحة بين الطائفتين على النحو الموصى به في تقارير الأمين العام ذات الصلة:

٨ - يرحب بما قرره الأمين العام من موافقة الاتصالات مع الزعيمين، وبذل كل جهد ممكن لإيجاد أرضية مشتركة تكون أساساً لاستئناف المحادثات المباشرة:

٩ - يؤكد من جديد الأهمية التي يعلقها على إحراز تقدم في وقت مبكر بشأن جوهر مسألة قبرص وبشأن تنفيذ تدابير بناء الثقة على النحو المطلوب في القرار ٩٣٩ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤:

١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً بحلول ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ عن تنفيذ هذا القرار وعن أي عقبات قد يصادفها:

١١ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.

— — — — —